

يتلوه العن الرابع من الاغارة وحجته رب العالمين والله اعلم
بسم الله الرحمن الرحيم وبه الاعانة
والنوفيق لله اولادنا والصلوة والسلام على من لم يمت
محاسنه باطنا وظاهرا وبعد فهذا هو العن الرابع من الاشياء
والنظائر وهو من الاغارة جمع لغز قال في الصحاح الغز في كلام اذا
عني واده والاسم للغز والجمع الغازر والاسم للغز والجمع الغازر مثل
رطب وارتطاب واصل للغز بحر البوع بين القاصص والناسخا
يخوض مستقيما الى اصله ثم يبعد عن يمينه ويماله عرضا بعينه فمما في
مكانه يكثر الاغارة انتهى وقد طالعنا قدما حيرة الغفباء والعداء
فلمنجا اشكنا على كثر من ذلك ثم رابت قريبا الزخاير لا شرف في
الغارة خفيفة ليشع الاسلام عبد البر بن الشحنة فانجحت منها
احسنا باختصار تارك الما فرغ على ضعيف اوكا ن ظاهرا **طهارة**
ما افضل المياه فقل ما نفع من اصابعه عليه الصلوة والسلام **اي**
حوض صغير لا يجزى بوقوع النجاسة فيه فقل حوض الحمام اذا كان الغز
منه متداكيا **اي** حيوان اذا خرج من البرزخ اجمع وان مات لا
فقل الغارة ان كانت هارئة من الهرة ينزع كله **والالا اي** شبر
يجب نزع دلو واحد منها فقل شبر صبب فيها الدلو الاخر من بشر
تنتج بموت نحو غارة **اي** ما وكثير لا يجوز الوضوء به وان نقص
جاز الوضوء به فقل ما حوض اعلاه صديق واسفله عشر في عشر
اي ما ظهر ويرى الوضوء به ولا يجوز شربه فقل ما مات
فيه صفح بجري ونفثت **صلوة اي** تكبير لا يكون بغيرها

بسم الله الرحمن الرحيم

طهارة

صلوة

فمنها

فمنها فقل تكبير التبعي دون التكبير **اي** مكافئ لا يجب عليه الغناء
والوتر فقل من كان في بلد اذا غابت الشمس فيها طلعت **اي**
مصلحتك صلوة تواتر القرآن فقل من سعة لحث قولها في
ذهاب **اي** صلوة فربما بعض السورة فيها افضل من سورة فقل
السراري لا يستحب ان يحتم في رمضان فاذا قرأ بعض سورة كان
افضل من قراءة سورة الاخلاص ويمكن ان يقال في غيرها ايضا
لان البعض اذا كان اكثر اياها كان افضل **اي** صلوة اشدت خفا
واي صلوة صححت خفا فقل رجل ترك صلوة وصلوة اخرى
ذاكر الفاتنة فان قضى الفاتنة فسدت الخس وان صلى السادسة
فقل قضائها صححت الخس وفيه كلام في شرح الكنتراي صلوة فسد
اكتسبها لمحدث فقل مصلح الرابع اذا قام الى الخامسة قبل الفعود
قدرا لشهد فوضع جهنم فاحدث قبل الوقوع تمت ولو رفع قبل
حدث فسد وصف الوضوء وفيه قال ابو يوسف رحمه الله انه
صلوة فسدت صلحها لمحدث تعجبا من قول محمد رحمه الله **اي** مصلح
قال نعم ولم يفسد صلوة فقل المتقدر باعام منته اذا زاده دون امامه
اي امرأة تصلح لامانة الرجال فقل اذا قرأت اية سجدت فسدت
وسمها السامعون **اي** فريضة يجب ادائها ويحرم قضائها
فقل لجمعة **اي** رجل كرتاية سجدة في مجلس واحد وذكر الواجب
عليه فقل اذا نالها خارج الصلوة وسجد لها ثم اعادها في الصلوة
ركوة اي مال وجبت ركوة ثم سقطت لم يحول ولم يهلك
فقل الموهوب اذا رجع الواجب منه لم يحول ولا ركوة على الواجب

اصليها

كلمة مستحباب عند سبل
العرفاء وهي بالضم
ليست بمتحاشاة ككلمة
المغرب وانما قالها
ابو يوسف بنكاحا
سروعا
من اشادها في كلامه
اي مصلح متوضعي راي المار
فسدت فقل مح